

A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

A/47/327/Add.1

21 August 1992

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH/RUSSIAN

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون  
البند ١٣٧ من جدول الأعمال المؤقت\*

### البروتوكول الإضافي لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المتعلق بالوظائف القنصلية

تقرير الأمين العام

إضافة

#### المحتويات

#### الصفحة

ثانيا - الردود التي وردت من الدول الأعضاء وغيرها من الدول الأطراف	
في الاتفاقية .....	
بيلاروس .....	٢
النمسا .....	٣

. A/47/150

\*

../..

040992 020992 020992 92-40008

## بيلاروس

[الأصل : بالروسية]

[١٧ تموز/يوليه ١٩٩٢]

١ - تؤيد جمهورية بيلاروس بصورة عامة قيام مبادرة مشتركة بين جمهورية النمسا والجمهورية التشيكية والسلوفاكية الاتحادية فيما يتعلق بإعداد الأمم المتحدة واعتمادها لبروتوكول إضافي يتعلق بالوظائف القنصلية ويلحق باتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المؤرخة في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣ .

٢ - وتلاحظ بيلاروس ، باعتبارها طرفا من أطراف اتفاقية فيينا منذ عام ١٩٨٩ ، أهمية تلك الاتفاقية كصك دولي عالمي لتنظيم العلاقات القنصلية بين الدول . ومع ذلك يبدو أن الوقت المناسب قد حان لتوحيد مختلف العناصر البناءة للأداء العملي للوظائف القنصلية في صك قانوني دولي منفصل يستكمل أحكام اتفاقية فيينا ويطورها . وفي هذا الصدد ، ينبغي بالدرجة الأولى أن يذكر أنه نتيجة لعدد من الأسباب لا يمكن لجميع الدول أن تبرم اتفاقات ثنائية تعنى بالعلاقات القنصلية وتغطي تلك العناصر . ولذا فإن البروتوكول المقترح يمكن أن يتيح لتلك الدول أساسا قانونيا مفيدا يؤدي إلى تحسين الممارسة القنصلية على ضوء الظروف والاحتياجات المعاصرة التي تختلف في بعض جوانبها عن تلك التي كانت سائدة وقت إعداد اتفاقية فيينا .

٣ - وعلى أساس الاعتبارات المذكورة أعلاه ، تؤيد جمهورية بيلاروس الاقتراح الرامي إلى إنشاء هيئة مناسبة في إطار اللجنة السادسة للجمعية العامة ، تقوم بتنسيق مواقف الدول إزاء مسألة البروتوكول الإضافي المتعلق بالوظائف القنصلية وتضع صيغة لنص ذلك البروتوكول يقبلها الجميع على أساس المشروع الذي قدمته النمسا وتشيكوسلوفاكيا ، على أن تراعي حسب الأصول الملاحظات التي أبدتها عدد من الدول بالفعل . ولعل اعتماد الجمعية العامة فيما بعد للنص النهائي للبروتوكول الموضوع بهذه الطريقة يمكن أن يسهم إسهاما كبيرا في عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي .

٤ - ويقترح وفد جمهورية بيلاروس لدى اللجنة السادسة أن يشارك في الأعمال المتعلقة بمشروع البروتوكول الإضافي ، حيث يعتزم في هذا السياق أن يقدم مقترحات عملية تتعلق بالنص ، حيثما يلزم ذلك .

## النمسا

[الأصل : بالانكليزية]

[١٣ تموز/يوليه ١٩٩٢]

١ - خلال الدورتين ٤٥ و ٤٦ للجمعية العامة نظرت اللجنة السادسة في اقتراح مشترك مقدم من النمسا وتشيكوسلوفاكيا يتعلق تحديدا بفكرة وضع بروتوكول إضافي يتعلق بالوظائف القنصلية ويلحق باتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية . وقد قدم عدد من الوفود ملاحظات شديدة الأهمية وأفكارا مفيدة وذلك خلال المناقشة في اللجنة السادسة وفي تعليقات خطية .

٢ - وتعتبر اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المؤرخة في ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٦٣ أحد أهم الصكوك الدولية المنبثقة عن أعمال لجنة القانون الدولي . فقد دوت الاتفاقية القانون القنصلي الدولي وطورته تدريجيا في الوقت نفسه . ومع أن الاتفاقية أثبتت قيمتها عبر السنين ، فإنه يظهر من تحليل قواعدها أنها تركز أساسا على الامتيازات والحصانات القنصلية بينما تفتقر إلى قواعد مفصلة تتعلق بالوظائف القنصلية . وتتصف المادة ٥ من اتفاقية فيينا بنقص في الدقة وهي عبارة عن تعداد غير حصري للوظائف القنصلية الأكثر أهمية والتي يعترف بها القانون الدولي ، وقد وردت على سبيل المثال .

٣ - لهذا السبب ، فقد اتخذت النمسا وتشيكوسلوفاكيا مبادرة مشتركة تستهدف استكمال أحكام اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية وزيادة دقتها من خلال بروتوكول إضافي يلحق بها ويتناول العلاقات القنصلية . ومن دواعي سرور مقدمي الاقتراح أن عددا من الوفود في اللجنة الخاصة أعرب عن رأي مفاده أن الجهود الرامية إلى استكمال أحكام اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية وزيادة دقتها فيما يتعلق بالوظائف القنصلية على الصعيد المتعدد الأطراف ، إنما هي ممارسة مفيدة ويمكن أن تساعد على ملء الفراغ في هذا الميدان .

٤ - وتحقيقا للتطوير التدريجي للقانون الدولي ، يمكن لتعريف يتفق عليه دوليا ويكون أكثر تحديدا لنطاق الوظائف القنصلية أن يسهم في التطبيق الشامل للقواعد ذات الصلة .

٥ - وخلال المناقشة في اللجنة السادسة كان هناك ادراك بأن عددا من الدول الأطراف في اتفاقية فيينا قد أبرمت اتفاقات قنصلية ثنائية تصف بصورة أكثر تفصيلا الوظائف المدرجة في الاتفاقية . وينبغي ملاحظة أن النهج الثنائي يعطي قدرا معينا من المرونة ويعكس الاحتياجات المحددة لدى البلدين المعنيين . على أن من الواضح أن النهج الثنائي حدوده الموضوعية . إذ لا يمكن لأي دولة أن تنظم على أساس ثنائي الوظائف القنصلية مع جميع أعضاء المجتمع الدولي . ومن شأن إطار متعدد الأطراف يأخذ شكل بروتوكول اختياري ، أن يفيد تلك البلدان التي تفضل وجود صك متعدد الأطراف على وجود عدد كبير من الاتفاقات الثنائية .

٦ - كذلك فقد أبرز عدد من البلدان أنها لا تفضل الإفراط في الدقة عند وصف الوظائف القنصلية . إذ أن القواعد التي سترد في الصك الجديد المحتمل يمكن أن تثير عددا من المشاكل إذا كانت هذه القواعد شديدة التفصيل . والواقع أنه لم يكن في نية واضعي مشروع البروتوكول الإضافي تنظيم كل جزئية تفصيلية . فالقانون الدولي العرفي سيستمر في تنظيم المسائل التي لا يتناولها الصك الجديد المحتمل تناولا صريحا .

٧ - وترى النمسا أنه على ضوء الملاحظات والتعليقات المختلفة المدلى بها ، فإن مسألة وضع بروتوكول إضافي لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية ينبغي أن تدرس بعناية في اللجنة السادسة في مشاورات غير رسمية تعقد وفقا لقرار الجمعية العامة ٦١/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . ويمكن خلال هذه المشاورات غير الرسمية أن تنظر جميع الوفود المهمة في المسائل الفنية التي يثيرها الاقتراح النمساوي التشيكوسلوفاكي والتعليقات والاقتراحات المختلفة المدلى بها أثناء المناقشة والمقدمة خطيا ، والتي اتسم بعضها بشدة التفصيل . وينبغي أن توجه هذه المشاورات بحيث تضع اقتراحا ملموسا للبروتوكول الاختياري . وستبذل النمسا كل ما يمكنها من جهود للإسهام في نجاح هذه المداولات .

— — — — —